

او مصيبة أصابت في أهلها أو ما لا يقطعها لانه
 بمنزلة الشكاية فكان قال في وجع أو مصيبة
 مصيبة وهو من كلام الناس فيفسدوا ومحمد انه
 ان كان شديد الوجع بحيث لا يملك نفسه لا
 تفسد ولا فرت في الحكم المذكورين قوله أو
 أي الشاؤن وبين قوله أنه بالفتنة أي لا ين عند
 حيفته ومحمد وهو قول أبي يوسف الأول وهو ظاهر
 الرواية عنه وقال أبو يوسف ^{في رواية} لا تفسد صلوة
 في نحو لا وتنف مما شتمت على حرفين فقط أحدهما وكلا
 من حروف الزيادة العشرة يجمعها قولك سالتني
 السنين والسنين والآدم والثا والميم والواو و
 النون والياء والهاء والالف فقوله أنه حرفان
 كلاهما من الروايد وقوله وتنف تحذف حرفات
 أحدهما منها أما لو كانت ثلثة احرف من الروايد
 أو غيرها أو حرفين من غيرها فتفسد بالانتماء
 وذكره الملقط أن المصلحة إذا سبعة الحية فتقال
 بسم الله الرحمن الرحيم تفسد صلوة عند محمد

في ذلك

حطت
 التي أفاء تفسد الصلوة
 وأن كان المريض لا يفسد

ورق

ورق خلاصة عندهم أخلافا لابي يوسف لانه بمنزلة
 البكاء بالصوت بسبب الوجع وروى عن محمد أنه
 قال ان كان المريض لا يملك نفسه من شدة الوجع
 وقال بسم الله الرحمن الرحيم وإن أو ثاؤه لا تفسد
 صلوته وكذا عن أبي يوسف لا ندما لا يمكن الاقتداء
 عنه يكون عفو كما لو تجشع أو عطس فارتفع صوت
 وحصل به حرف حيث لم تفسد صلوته بذلك
 لاجتماع عدم إمكان الاستماع عنه ذكره في
 الفتاوى الخافية المنسوبة إلى قاض خاف
 وذكره في الذخيرة أنه إذا قال المريض يا رب وقال
 إذا قال المريض بسم الله لما يلحقه من المنسقة
 أي لا تفسد صلوته ولم يذكر خلافا ولا
 أنه قول أبي يوسف وعندهما تفسد كما تقدم
 ولما أجاب المصلي من قال مع الله الذي لا اله الا الله
 أو أخبر المصلي بما يستمر أو بما يسوء أو بما يعجز
 فقال جوابا بالخبر بما يسوء لا حول ولا قوة الا بالله
 تفسد صلوته عند هؤلاء قال أبي يوسف

عالم بسم الله الرحمن الرحيم
 وقال جوابا بالخبر بما يسوء